

بسم الله الرحمن الرحيم



مجلس الغرف السعودية  
Council of Saudi Chambers

رؤية  
2030  
مملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

ضوابط واشتراطات الإعلان عن الاغذية

المرفقات : ١٠/٣/١٤٤١هـ

ل.و / ت ٦٠١

الرقم :

نسخه مع التحية والتقدير:

سعادة رئيس مجلس إدارة الغرفة التجارية والصناعية سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارة لخطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٧٩٩٤/ع) وتاريخ  
١٤٤١/٠٣/٧هـ المشار فيه إلى ورشة العمل التي عقدتها الهيئة بتاريخ ١٤٤١/٠٢/٢٣هـ  
الخاصة بضوابط الإعلانات التجارية على الأغذية الموجهة للأشخاص من هم دون سن  
الثامنة عشرة، وحيث قامت الهيئة بأعداد المسودة النهائية لضوابط الإعلانات التجارية  
على الأغذية الموجهة للأشخاص من هم دون سن الثامنة عشرة " مرفق".  
عليه، أمل منكم التكرم بالتعميم على المعنيين من منتسبي غرفتكم من ذوي  
العلاقة بمسودة الضوابط، للاطلاع وابداء الملاحظات والمقترحات حيال المسودة، وتزويدنا  
بما لديكم في موعد أقصاه ١٤٤١/٠٤/٨هـ الموافق ١٤٤١/١٢/٥م.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،

مساعد الأمين العام لشؤون اللجان الوطنية

عبدالمالك بن عبدالله السليمان

الغرفة التجارية الصناعية بمنطقة القصيم

رقم الوارد: 1759  
التاريخ: 2019-11-10 م - 1441.03.10 هـ  
المرفات: 0  
نوع المرفق :  
الجهة: مجلس الغرف السعودية



www.qcc.org.sa

Kingdom of Saudi Arabia  
P.O: Box 16683 Riyadh 11474  
Tel +966 11 218 2222  
Fax +966 11 218 2111

المملكة العربية السعودية  
ص.ب ١٦٦٨٣ الرياض ١١٤٧٤  
هاتف +٩٦٦ ١١ ٢١٨ ٢٢٢٢  
فاكس +٩٦٦ ١١ ٢١٨ ٢١١١

www.csc.org.sa, e:council@csc.org.sa, e:info@csc.org.sa



**SFDA.FD :**

**ضوابط واشتراطات الاعلان عن الأغذية الموجه للأشخاص  
دون سن الخامسة عشر**

**ICS:**

### تقديم

الهيئة جهة مستقلة الغرض الأساسي لها هو القيام بتنظيم ومراقبة الغذاء والدواء والأجهزة الطبية، ومن مهامها وضع اللوائح الفنية والمواصفات في مجالات الغذاء والدواء والأجهزة والمنتجات الطبية سواء كانت مستوردة أو مصنعة محليا بواسطة لجان فنية متخصصة، وقد قام قطاع الغذاء بالهيئة بإعداد الضوابط رقم " " ، وقد تم إعداد المشروع بعد استعراض المواصفات ذات الصلة، وقد تم إقرار اعتماد اللائحة من مجلس إدارة الهيئة بقرار رقم ( / - - ١٤٤٠ ) وتاريخ ( / / ١٤٤٠ هـ ) الموافق ( / / ٢٠١٩ م).



## ضوابط واشتراطات الاعلان عن الأغذية الموجه للأشخاص دون سن الخامسة عشر

### 1 المجال ونطاق التطبيق

1.1 تختص هذه الضوابط والاشتراطات بتنظيم الاعلان الموجه للأشخاص من هم دون سن الخامسة عشر عن الأغذية.

2.1 تنطبق هذه الضوابط والاشتراطات على الأغذية المعبأة والأغذية التي تقدم في المنشآت الغذائية والتي يتجاوز فيها محتوى العناصر الغذائية (الدهون، الدهون المشبعة، الصوديوم والسكر المضاف) ما يلي:

1.2.1 الدهون أكثر من ٣٠ % من إجمالي الطاقة، أو

2.2.1 الدهون مشبعة أكثر من ١٠ % من إجمالي الطاقة، أو

3.2.1 الصوديوم أكثر من ٤٠٠ ملغ لكل حصة غذائية، أو

4.2.1 السكر المضاف أكثر من ١٠ % من إجمالي الطاقة.

### 2 المراجع التكميلية

1.2 نظام الغذاء.

2.2 دليل شروط ومتطلبات الموافقة المباشرة على الدعاية والإعلان للمنتجات الغذائية والأعلاف ومبيدات الصحة العامة.

### 3 التعاريف

1.3 الاعلان: أي بيان سواء كان مكتوباً، أو مقروءاً، أو مسموعاً، أو مرئياً، أو غير ذلك، يقصد منه الترويج المباشر أو غير المباشر لبيع أو تعريف أي غذاء، أو مادة مقدمة بوصفها غذاء.

2.3 المنشأة الغذائية: أي كيان نظامي يقوم بعمل يتعلق بتداول الغذاء خلال مراحل السلسلة الغذائية ويستثنى من ذلك المطابخ المنزلية للأسرة.

3.3 البطاقة الغذائية: أي بيان أو رمز أو علامة تجارية أو أي شيء مصور أو وصفي سواء كان مكتوباً أو مطبوعاً أو مرسوماً أو معلماً أو ملصقاً أو محفوراً أو مضغوطاً على حاويه أو غطاء أو غلاف لأي غذاء، أو عبوته، أو مرافقاً لأي من ذلك.

#### 4 المتطلبات

1.4 مع عدم الإخلال بما ورد في الدليل والنظام المشار إليهما في البند 1.2 و 2.2 يجب الالتزام بما يلي:

1.1.4 لا يسمح بالإعلان عن الأغذية الواردة في البند 2.1 الموجه للأشخاص دون سن الخامسة عشر في الوسائل المشار إليها في البند 2.4 .

2.1.4 لا يسمح بوضع رسومات شخصيات كرتونية أو شخصيات معروفة للأطفال على البطاقة الغذائية للأغذية الواردة في البند رقم 2.1

3.1.4 لا يسمح باستخدام الشخصيات المشهورة والمعروفة بالتقديم أو المشاركة في الإعلانات عن الأغذية الواردة في البند 2.1.

4.1.4 لا يسمح بالاستعانة بأي شخص ذو شعبية كبيرة في الإعلان عن الأغذية الواردة في البند 2.1 للتأثير على الأطفال وعلى سلوكهم الشرائي لهذه الأغذية.

5.1.4 لا يسمح بالقيام بعروض ترويجية للأغذية الواردة في البند 2.1 ، على سبيل المثال: ١+١ مجاناً أو إضافة مبلغ بسيط لزيادة حجم المنتج الغذائي أو الوجبة الغذائية.

6.1.4 لا يسمح بوضع الألعاب و / أو الهدايا مع الأغذية الواردة في البند 2.1.

7.1.4 لا يسمح لمصنعي الأغذية أو المنشآت الغذائية التي تقدم الأغذية الواردة في البند 2.1 برعاية المناسبات و/ أو النشاطات أو البرامج التي تستهدف الأطفال، والمناسبات/ أو النشاطات التي يشكل فيها الأطفال أكثر عدد من الجمهور و/ أو في أماكن تجمع الأطفال في الملاعب والحدائق وصالات اللعب في المجمعات التجارية وفي المدارس.

2.4 تنطبق هذه الاشتراطات على جميع طرق الإعلان عن الأغذية الموجه للأشخاص دون سن الخامسة عشر عبر الوسائل التالية:

1.2.4 التلفزيون.

2.2.4 المجلات.

3.2.4 المطويات.

- 4.2.4 اللوحات الإعلانية في الطرقات.
- 5.2.4 قنوات وسائل التواصل الاجتماعي منها على سبيل المثال (سناپ شات- انستقرام - يوتيوب)
- 6.2.4 صالات ودور السينما.
- 7.2.4 البطاقة الغذائية للمنتجات الغذائية.
- 8.2.4 وسائل النقل بجميع أنواعها منها وسائل نقل المواد الغذائية التابعة لمصنعي الأغذية.

## المراجع

- منظمة الصحة العالمية " مجموعة توصيات بشأن تسويق الأطعمة والمشروبات غير الكحولية للأطفال".  
<https://www.who.int/dietphysicalactivity/publications/recsmarketing/ar/>
- منظمة الصحة العالمية ٢٠١٨ " النظم الغذائية الصحية".  
<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/healthy-diet>
- Korea, in their "*Special Act on the Safety Management of Children's Dietary Life*"
- Chilean Law (LAW 20.606: FOOD NUTRITIONAL COMPOSITION AND FOOD MARKETING),